

## الجوهر النقي

لحديث وفي آخره قال ( عبد ا □ لقد رأيتہ بعد ذلك قتل كافرا وفي رواية البخاري انه امية بن خلف وتقدم ايضا في الباب المذكور من حديث المطلب قرأ عليه السلام بمكة سوره النجم فسجد وسجد من عنده فرفعت رأسي وابيت ان اسجد ولم يكن اسلم يومئذ ) وذكر علماء هذا الشأن انه اسلم يوم الفتح فثبت بذلك ان تركهما للسجود كان لكفرهما \* \* قال \* ( باب استحباب السجود في الصلوة ) ذكر فيه حديثا ( عن مية أو امية عن ابن عمر سجد عليه السلام في صلوة الظهر ثم قام فيرون ؟ ؟ انه قرأ سورة فيها سجدة ) \* قلت \* الراوى عن ابن عمر لم يتحر اسمه ولا عرف حاله وعلى تقدير ثبوت الحديث فهو ظن منهم ويحتمل انه ترك سجدة من ركعة قبلها فجسد لها لا للتلاوة وحكى القدورى في التجريد انه يكره للامام إذا كان يخفى القراءة ان يقرأ آية سجدة لانه ان لم يسجد لها يكون تاركا للسجدة بعد تحقق سببها وان سجد تشبه السجدة على القوم ويظنون انه نسي الركوع وسجد فلذلك يكره ان يقرأها \*